

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠١١****بتشكيل لجنة فنية لفض المنازعات****بين الوزارات والأجهزة والجهات الحكومية والهيئات العامة****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون المرافعات ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قانون التحكيم الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة ؛

وبناءً على موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الاولى)****تشكل لجنة فنية لفض المنازعات بين الوزارات والأجهزة والجهات الحكومية والهيئات العامة****برئاسة السيد الأستاذ المستشار/ أحمد محمد يسرى زين العابدين - نائب رئيس مجلس الدولة ،****وعضوية كل من :****السيد المستشار/ أشرف مصطفى كامل ، المستشار بهيئة المستشارين بمجلس الوزراء .****السيد المستشار/ سيد عنتر مرسى ، المستشار بهيئة المستشارين بمجلس الوزراء .****السيد الأستاذ/ معوض محمود شرف ، مدير عام التشريع بهيئة المستشارين بمجلس الوزراء .**

(المادة الثانية)

يُحظر على الوزارات والجهات المشار إليها بالمادة الأولى إقامة أو الاستمرار فى دعاوى أو منازعات أمام الهيئات القضائية قبل العرض على اللجنة المشار إليها .

(المادة الثالثة)

تلتزم الجهات المشار إليها فى المادة الأولى بما تقرره اللجنة بعد اعتماد قرارها من رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الرابعة)

تعقد اللجنة جلساتها بمقر مجلس الوزراء بناءً على دعوة رئيسها ، وللجنة الاستعانة بمن تراه لأداء عملها .

(المادة الخامسة)

تشكل أمانة فنية للجنة من كل من :

الأستاذ / إيهاب محمد منتصر .

الأستاذة/ جيهان فاروق محب الشاذلى .

الأستاذة/ شيماء سيد سيد أبو زيد .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عصام شرف